

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٧٨ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ بنى سويف :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١١٠ م٢ بجوار السكة الحديد - شارع سعد زغلول - بندر الواسطي - محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ، لإقامة مكتب تأمينات ومعاشات عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ٢١ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٦ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

ص ٢٠١٨ / ٢٦

رسم تحرير المترقب العذر مع التفاصيل
لبيان تشخيصه لذا يسر بالطبيب المتعذر، ألمدوس بالبرادف
صريح بحسب الدليل المترقب .

